رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب ) القسم الأول ( -الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

# في بلدنا المرأة الحائض لا تدخل على النفاس إلا بعد أربعين يوما خشية على المولود فما صحة هذا المعتقد؟

صالح الفوزان

---

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم تقول يوجد في في مدينتهم التي يعيشون فيها بعض المعتقدات الغريبة. ومن بين تلك المعتقدات قضاة ان المرأة الحائض لا تدخل على النفاس الا بعد اربعين يوما خشية على المولود. تقول الا انها خالفت تلك القاعدة وتوكلت على الله - 00:00:00

فهو دخلت على احدى النفطاء وكان لها طفل وصحته جيدة. فاراد الله سبحانه وتعالى بذلك الطفل المرض واصيب بحمى وتوفي في واعتقدت انها هي السبب ما هو توجيه الشيخ صالح؟ هذا اعتقاد باطل ولا اصل له وللحائض ان تدخل على النفساء وعلى غيرها - 00:00:20

والحمد لله وانما يحرم على زوج الحائض جماعها في الفرج. لقوله تعالى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى اما بقية اعمال الحائض من اه قيامها بخدمة البيت وطبخ الطعام وتغسيل الثياب وايضا - 00:00:40

متاع زوجها بها ومراجعته لها ونومه معها ومباشرته لها من غير جماع في الفرج وكل هذا جائز وانما تشدد في امر الحائض واعتزالها هذا من سنة اليهود لعنهم الله فهم الذين يتشددون اعتزال الحائض ويحرمون ما طبخت - 00:01:00

وما عملت بيدها نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم احد المستمعين وهذه رسالة نعم نعم. وموت هذا الطفل وهو موته هذا بقضاء الله وقدره لا علاقة له بدخول هذه الحائض على امه النفساء وانما هذا من اعتقاد الجاهلية الذي يجب - 00:01:20

رفضه وتركه. نعم - 00:01:40